

10001 - حكم صيام الحائض وما يشرع لها من عبادات أثناء

الحيض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول فيه البعض من النساء تصوم في فترة حيضها خاصة في رمضان لجهل او لغيره. فارجو من سماحتكم التكرم ببيان ما يحرم على الحائض وما يجب عليها عند انتهاء مدة حيضتها جزاكم الله - 00:00:00

خيرا. الحائض لا تصوم. ولا يصح منها الصوم. صومها باطل. ولا يجوز لها نية الصوم واذا فعلت ذلك فعل التوبة الى الله من ذلك والندم والعزم الا تعود في ذلك. وعليها قضاء الايام اللي وقع فيها الحيض - 00:00:20

من رمضان عليها ان تقضيها لأن صومها غير صحيح. والحائض عليها اذا رأت الدم ان تدع الصلاة تدع الصيام وان لا اقربها والا تمس المصحف والا تطوف ان كانت مكة لحج او عمرة حتى تطهر. ومتى طهرت تغتسل غسل الجنابة - 00:00:41

يقصد بما في بدنها كله. ثم بعد الغسل تباح لزوجها وتصلي مع الناس وتصوم مع الناس انتهي. كل هذا ما يتعلق بالحائض. واذا كان في حج عمرة لا تقوم حتى تطهر. ولا بأس - 00:01:05

تلبى وتذكر الله وتسبح وتهلل وتقف مع الناس في عرفات الجمار تقف معه في المزدلفة ولو كانت حائضه. لكن لا تطوف حتى تطهر - 00:01:25